



مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية و التطبيقية

BANI WALEED UNIVERSITY JOURNAL OF SCIENCES & HUMANITIES



مجلة فصلية محكمة تصدر عن جامعة بني وليد

A QUARTERLY REFEREED JOURNAL ISSUED BY BANI WALEED UNIVERSITY

من محتويات العدد :

- معوقات الإبداع الإداري لدى رؤساء الأقسام العلمية بجامعة طبرق .
- تصور مقترح لتفعيل برامج الإرشاد الأكاديمي بجامعة بني وليد في ضوء الخبرات والتجارب والتوجهات الإقليمية والعالمية .
- التنظيم القانوني لترقية الموظف العام "دراسة مقارنة".
- التنظيم القانوني لسحب القرار الإداري غير المشروع .
- نظرية أعمال السيادة بين القانون والفلسفة.
- الروابط الأسرية وأثرها في جرائم الحدود.
- الحماية القانونية للمال العام والحد من الفساد.
- ظاهرة الهجرة غير الشرعية كأزمة إقليمية في منطقة البحر المتوسط .
- تأثير جماعات الضغط الصهيونية على توجهات السياسة الخارجية الأمريكية تجاه قضايا الدول العربية.
- تقييم الأثر البيئي لمشاريع التنمية الاقتصادية أداة لتحقيق التنمية المستدامة.
- التركيب النسيجي والقياسات الميكرومترية لجلد المنطقة الجانبية للأسماك المصطادة من ساحل مدينة مصراتة *Chelon labrosus*
- Parasitic Worms: A Threat to the Global World and Economy

السنة السادسة العدد الرابع والعشرون يونيو 2022 م

مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية - العدد الرابع والعشرون - يونيو 2022 م

Sixth Year – Twenty-fourth Issue – June 2022



مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية

مجلة علمية فصلية محكمة تصدر عن
جامعة بني وليد
بني وليد - ليبيا

السنة السادسة - العدد الرابع والعشرون - يونيو
2022 م

التوثيق: الدار الوطنية للكتاب بنغازي 2017/ 121

مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية
والتطبيقية
السنة السادسة – العدد الرابع والعشرون – يونيو
2022 م

رئيس تحرير المجلة

أ.د. سالم أمحمد سالم التونسي

هيئة تحرير المجلة

د. أسامة غيث فرج

د. الطاهر سعد علي ماضي

د. السنوسي مسعود اعبيد الله

د. جعفر الصيد عوض

د. مفتاح أغنية محمد أغنية

د. فاتح عمر زيدان

د. حمزة خليفة ضو

أ. جمال امعمر محمد الدبيب

أ. أشرف علي محمد لامة

اللجنة الاستشارية للمجلة

أ.د. أبو العيد الطاهر عبد الله الفهري

أ.د. أحمد ظافر محسن

أ.د. أنور حسين عبد الرحمن

أ.د. بلقسام السنوسي أبو حمرة

أ.د. رضا علي عبد الرحمن

أ.د. فخر الدين عبد السلام عبد المطلب

أ.د. مرتجى مصطفى أبو كريشة

قواعد النشر بمجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية

مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية والتطبيقية

مجلة علمية فصلية محكمة تهتم بنشر البحوث والدراسات العلمية الأصيلة والمبتكرة في العلوم الإنسانية والتطبيقية.

وإذ ترحب المجلة بالإنتاج المعرفي والعلمي للباحثين في

المجالات المشار إليها تحيطكم علماً بقواعد النشر بها وهي كالتالي :

1- تقبل البحوث باللغتين العربية والإنجليزية على أن تعالج القضايا والموضوعات بأسلوب علمي موثق يعتمد الإجرائية المعتمدة في الأبحاث العلمية، وذلك بعرض موضوع الدراسة وأهدافها ومنهجها وتقنياتها وصولاً إلى نتائجها وتوصياتها ومقترحاتها.

2- يكون التوثيق بذكر المصادر والمراجع بأسلوب أكاديمي يتضمن:

أ- الكتب : اسم المؤلف، عنوان الكتاب، مكان وتاريخ النشر، اسم الناشر، رقم الصفحة .

ب- الدوريات : اسم الباحث، عنوان البحث، اسم المجلة، العدد وتاريخه، رقم الصفحة .

3- معيار النشر هو المستوى العلمي والموضوعية والأمانة العلمية ودرجة التوثيق وخلو البحث من الأخطاء التحريرية واللغوية وأخطاء الطباعة.

4- أن يكون النص مطبوعاً على برنامج (Microsoft Word) ويكون حجم الخط (14) ونوعه (Simplified Arabic)، على حجم ورق A4 .

5- أن لا يزيد حجم الدراسة أو البحث على (25) صفحة كحد أقصى وان يرفق بخلاصة للبحث أو المقالة لا تتجاوز(60)كلمة تنشر معه عند نشره .

6- ترحب المجلة بتغطية المؤتمرات والندوات عبر تقارير لا تتعدى (10) صفحات (A4) كحد أقصى، يذكر فيها مكان الندوة أو المؤتمر وزمانها وأبرز المشاركين، مع رصد أبرز ما جاء في الأوراق والتعليقات والتوصيات .

7- ترحب المجلة بنشر مراجعات الكتب بحدود (10) صفحات (A4) كحد أقصى على أن لا يكون قد مضى على صدور الكتاب أكثر من عامين. على أن تتضمن المراجعة عنوان الكتاب وأسم المؤلف ومكان النشر وتاريخه وعدد الصفحات، وتتألف المراجعة من عرض وتحليل ونقد، و أن تتضمن المراجعة خلاصة مركزة لمحتويات الكتاب، مع الاهتمام بمناقشة أطروحات المؤلف ومصداقية مصادره وصحة استنتاجاته .

8- يرفق مع كل دراسة أو بحث تعريف بالسيره الأكاديمية والدرجة العلمية والعمل الحالي للباحث .

9- لا تدفع المجلة مكافآت مالية عما تقبله للنشر فيها .

10- لا تكون المواد المرسله للنشر في المجلة قد نشرت أو أرسلت للنشر في مجلات أخرى.

11- تخضع المواد الواردة للتقييم، وتختار هيئة تحرير المجلة (سرياً) من تراه مؤهلاً لذلك، ولاتعاد المواد التي لم تنشر إلى أصحابها.

12 - يتم إعلام الباحث بقرار التحكيم خلال شهرين من تاريخ الإشعار باستلام النص، وللمجلة الحق في الطلب من الباحث أن يحذف أي جزء أو يعيد الصياغة، بما يتوافق وقواعدها.

13- تحتفظ المجلة بحقها في نشر المادة وفق خطة التحرير، وتؤول حقوق الطبع عند إخطار الباحث بقبول بحثه للنشر للمجلة دون غيرها.

14- مسؤولة مراجعة و تصحيح و تدقيق لغة البحث تقع علي الباحث، على أن يقدم ما يفيد بمراجعة البحث لغويا، ويكون ذلك قبل تقديمه للمجلة .

15- ترسل البحوث والدراسات والمقالات باسم مدير التحرير.

بخصوص البحوث والدراسات والمقالات التي تسلم إلى مقر
المجلة، فإن البحث يسلم على قرص مدمج (CD) مرفقا بعدد 2
نسخة ورقية .

للمزيد من المعلومات والاستفسار يمكنكم المراجعة عبر :

البريد الإلكتروني

jurbwu@bwu.edu.ly

صفحة المجلة على فيسبوك

(مجلة جامعة بني وليد للعلوم الإنسانية و التطبيقية)

مقر المجلة

إدارة المكتبات والمطبوعات والنشر بالجامعة – المبنى الإداري

لجامعة بني وليد

بني وليد – ليبيا

محتويات العدد

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
7	د. وردة رجب محمد عبدالله	معوقات الإبداع الإداري لدى رؤساء الأقسام العلمية بجامعة طبرق
32	د. سليمة صالح إحميد	تصور مقترح لتنفيذ برامج الإرشاد الأكاديمي بجامعة بني وليد في ضوء الخبرات والتجارب والتوجهات الإقليمية والعالمية
51	د. أسماء محمد السوداني	التنظيم القانوني لترقية الموظف العام "دراسة مقارنة"
78	د. علي محمد سالم عقيلة أ. المنتصر المبروك عبدالله	التنظيم القانوني لسحب القرار الإداري غير المشروع
95	أ. حمزة الزروق حبيب	نظرية أعمال السيادة بين القانون والفلسفة
109	د. رمضان معتوق رمضان أ. عيسى عقيلة علي	الروابط الأسرية وأثرها في جرائم الحدود
126	أ. عائشة عمر علي	الحماية القانونية للمال العام والحد من الفساد
141	أ. علي مفتاح عمار أ. عبدالمالك علي فرج	ظاهرة الهجرة غير الشرعية كأزمة إقليمية في منطقة البحر المتوسط
164	د. عبد النبي أحمد عبدالله د. البغدادى محمد سعد	تأثير جماعات الضغط الصهيونية على توجهات السياسة الخارجية الأمريكية تجاه قضايا الدول العربية
184	د. فائزة التواتي عبدالناصر د. فوزية المختار غنية د. أحمد محمد النقراط	تقييم الأثر البيئي لمشاريع التنمية الاقتصادية أداة لتحقيق التنمية المستدامة
199	د. إسماعيل محمد الهماي أ. عادل عمر أبو دوس أ. تهباني رحيل عبد الواحد	التركيب النسيجي والقياسات الميكرومترية لجلد المنطقة الجانبية للأسماك المصطادة من ساحل مدينة مصراتة Chelon labrosus
210	Dr. Amna Ali Alhadad	Parasitic Worms: A Threat to the Global World and Economy

ظاهرة الهجرة غير الشرعية كأزمة إقليمية في منطقة البحر المتوسط

أ. علي مفتاح عمار - كلية الاقتصاد - جامعة بني وليد

أ. عبد المالك علي فرج - كلية الاقتصاد - جامعة بني وليد

المخلص :

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مفهوم الهجرة بشكل عام في البداية ثم التعرف على مفهوم الهجرة غير الشرعية وأنواع ودوافع هذه الهجرة غير الشرعية من دول مصدرة للمهاجرين ودول عبور للمهاجرين ودول مستقبلة للمهاجرين ، بعد ذلك تطرقت الدراسة لأهم الجهود الدولية والإقليمية والتي تشمل المعاهدات والاتفاقيات الدولية والإقليمية ومؤتمرات وإنشاء أجهزة أمنية كالشرطة الأوروبية اليوروبول ووكالة فورنتكس وقوات الأوروفورس من أجل الحد من هذه الظاهرة التي شكلت أزمة لسنوات طويلة في منطقة البحر الأبيض المتوسط ، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن أسباب ودوافع الهجرة غير الشرعية اقتصادية بالدرجة الأولى ويجب على الدول المتضررة من هذه الظاهرة أن تجد الحلول لبعض المشاكل في الدول المصدرة ومن أهم هذه المشاكل الفقر والبطالة ما أدى لغياب التنمية في هذه الدول ، وعلى الصعيد السياسي والأمني يجب أن تعمل الدول على حل الصراعات على السلطة وأن تنهي الحروب في بعض الدول للوصول إلى استقرار سياسي تتمكن بموجبه الدول من التحول نحو التنمية ، وأخيراً يجب تكثيف الجهود الدولية والإقليمية أجل القضاء بشكل فعلي على أهم الأسباب المؤدية لوجود ظاهرة الهجرة غير الشرعية . وفيما يتعلق بالتوصيات أوصت الدراسة بضرورة إيجاد الحلول الحقيقية للحد من هذه الظاهرة وذلك من خلال التركيز على إيجاد حلول فعلية للمشاكل الاقتصادية في دول المصدر ودول العبور ، كما أنه لا بد من التركيز على الجانب الأمني والذي بموجبه تتم مراقبة الحدود ويتم تأمينها ضد ممن يمارسون هذه الجريمة ، والنهاية لا بد على هذه الدول أن تصل إلى حقيقة مفادها أن أسباب ودوافع الهجرة هي المفتاح لحل هذه الظاهرة .

المقدمة :

تُعد الهجرة ظاهرة اجتماعية قديمة ترتبط بأبعاد اقتصادية واجتماعية وديموغرافية وسياسية وأمنية، وتتجه تيارات الهجرة في الغالب إلى المناطق التي تتوفر فيها فرص العمل وتلك التي ثقل فيها الكثافة السكانية، ولايزال العالم إلى اليوم يعرف هذه الظاهرة، لكن مع معطيات وتفاصيل جديدة إذ أصبح الحق في التنقل مقيد بالحدود السياسية للدول، وأصبحت كل دولة تضع ما تشاء من شروط الاستقبال الوافدين إليها أو حتى المتقنين على إقليمها وعلى هذا الأساس تقسم خارطة العالم بالنظر لموضوع الهجرة إلى ثلاث مناطق هي: دول الانطلاق ودول العبور، ودول الوصول.

وتعتبر الهجرة غير الشرعية من أحد أهم مشكلات العصر وهذه الظاهرة تواجهها دول عديدة لاسيما منطقة حوض البحر المتوسط والهجرة غير الشرعية تحمل في طياتها العديد من المشاكل فيمكن أن تكون هذه الهجرة لغرض تهريب المخدرات أو تهريب الأعضاء البشرية، أو أي أعمال غير قانونية. كما أن الهجرة غير الشرعية أصبحت تتخذ أشكال وتعتمد أساليب يصعب التحكم فيها أو مراقبتها، خاصة من قبل الدول التي لا تملك الإمكانيات اللازمة لمكافحتها أو التقليل من مخاطرها.

وتشهد منطقة البحر المتوسط موجات كبيرة يتدفق من خلالها المهاجرين غير الشرعيين من إفريقيا إلى أوروبا، وبموجب هذا حاولت الدول الأوروبية المطلة على البحر المتوسط وضع خطط وآليات لمحاربة هذه الظاهرة التي أصبحت تهدد أمن هذه الدول المستقبلية لهؤلاء المهاجرين.

أهمية البحث:

1. توضيح مدى تأثير ظاهرة الهجرة غير الشرعية على دول العبور وهي دول شمال أفريقيا والدول المستقبلية وهي دول جنوب أوروبا .
2. الهجرة غير الشرعية هي أحد الأساليب التي يتسلل فيها الأفراد بشكل جماعي غير الحدود وسواحل الدول ويجب التصدي لها لما لها من آثار سلبية على الصعيد الأمني والاقتصادي.
3. التعرف على الأجهزة والآليات والسياسات التي تحاول الحد من هذه ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

مشكلة البحث:

1. ماهي الأسباب والدوافع التي تؤدي لوجود ظاهرة الهجرة غير الشرعية؟
2. كيف تؤثر الهجرة غير الشرعية على دول العبور والدول المستقبلية وهل استطاعت الدول الحد من هذه الظاهرة؟
3. هل نجحت الجهود الدولية في حل هذه المشكلة؟

فرضية البحث:

1. تؤدي الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية وكذلك النفسية والبيئية في بعض الأحيان إلى لجوء العديد من البشر لممارستهم لظاهرة الهجرة غير الشرعية ليستقروا من خلالها في القارة الأوروبية " دول مستقبلية " .
2. ظاهرة الهجرة غير الشرعية تمثل أزمة لدول العبور وكذلك الدول المستقبلية للمهاجرين على الصعيد الأمني أولاً ثم على الصعيد الاقتصادي والصحي وقد فشلت الجهود المبذولة من الدول والمنظمات الإقليمية والدولية في إيجاد الحل النهائي لهذه الظاهرة .

أهداف البحث:

1. التعرف على طرق الهجرة غير الشرعية واسبابها للوصول إلى حلول تحد من هذه الظاهرة.
2. معرفة أهم التأثيرات لهذه الظاهرة على دول العبور والدول المستقبلية على الصعيد الأمني والاقتصادي.
3. إبراز دور الجهود الدولية والاتفاقيات الدولية وكذلك المؤسسات الوطنية في حل هذه المشكلة.

منهجية البحث:

1. المنهج الوصفي التحليلي:
تم الاستعانة بهذا المنهج الذي يعتمد على وصف وتحليل وجمع البيانات والربط بين كل الجوانب التي تمس موضوع الهجرة من أجل الوصول إلى استنتاجات عامة تسهم في حل هذه المشكلة التي تعاني منها العديد من الدول.
2. المنهج التاريخي:
تم الاعتماد على المنهج التاريخي من أجل التطرق للجذور التاريخية لظاهرة الهجرة غير الشرعية.
3. منهج دراسة الحالة:
تم الاستعانة بهذا المنهج لأن موضوع الهجرة غير الشرعية تتأثر به العديد من الدول في العالم وقد تناول البحث موضوع الهجرة في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

حدود الدراسة:

1. الحدود المكانية:

تشمل الحدود المكانية دول الصحراء الأفريقية باعتبارها الدول المصدرة للمهاجرين والدول المغاربية وهي دول العبور ودول جنوب أوروبا التي تمثل الدول المستقبلية للمهاجرين .

2. الحدود الزمنية:

تمتد الحدود الزمنية لهذا البحث من العام 1951م وهو تاريخ توقيع اتفاقية الأمم المتحدة الخاص باللاجئين وهو نفس العام الذي تأسست فيه منظمة الهجرة الدولية ، إلى العام 2010م قبل أن تشهد المنطقة تغييرات بعد هذه العام والتي كان لها الأثر الواضح على هذه ظاهرة .

التعريفات الإجرائية:

1. المهاجر: هو الشخص الذي ينتقل من مكان اقامته الاصلية إلى الإقامة الجديدة بهدف الاستقرار أو العمل.
2. اللاجئ : هو أي شخص أجبر على عبور حدود دولية بهدف الحصول على الأمان نتيجة لحدوث حرب أو كارثة طبيعية أو من صنع الإنسان في المكان الذي كان يعيش فيه .
3. الهجرة غير الشرعية: هي الدخول والخروج غير القانوني من وإلى إقليم أي دولة من قبل أفراد أو جماعات من غير الأماكن المحددة لذلك دون التقيد والاعتداد بالضوابط والشروط الشرعية التي تفرضها كل دولة في مجال تنقل الأفراد.

تقسيمات البحث :

ينقسم البحث إلى مبحثين .

المبحث الأول : تحديد ماهية الهجرة غير الشرعية .

المبحث الثاني : الجهود الدولية لمعالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية .

المبحث الأول: تحديد ماهية الهجرة غير الشرعية

قبل الخوض في مفهوم الهجرة غير الشرعية سنعرّف في البداية بمفهوم الهجرة.

أولاً: مفهوم الهجرة وأنواعها :

1) الهجرة في اللغة: اسم من هجر يهجر هجراً ، فيقال: هجر الشيء أو الفعل أي تركه،

وغادر يعني التقاطع أي صدمه وقطعه من وصله وهاجر بلاده، أي: خرج منها إلى بلدة

أخرى.(1)

وقد اشتق لفظ الهجرة من لفظ هجر أي تباعد، ولفظ هجر ضد الوصل (هجرة الشيء هجراً) أي تركته أو الانتقال إليه من غيره، ولم يكن العرب قديماً يعرفون الأوطان بالحدود السياسية المعروفة

(1) نسيمه جلال، الدوافع الاقتصادية لظاهرة الهجرة غير الشرعية، مجلة الحكمة للدراسات الاقتصادية، العدد

لدينا اليوم، إلا أن ذلك لم يكن يعني أبداً عدم وجود مفهوم للوطن، فقد كان الوطن عندهم يعني ببساطة محل الإنسان أو المكان الذي استوطن فيه مع عشيرته. (1)

(2) **الهجرة اصطلاحاً:** هي عملية انتقال شخص من بلده الأصلي إلى بلد آخر بهدف إقامة بصفة دائمة أو مؤقتة. (2)

وقد ورد مصطلح الهجرة في القرآن الكريم ، حيث قال الله تعالى في سورة النساء ﴿ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَافِعًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (3) وقال أيضاً: ﴿ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ (4)

كما وردت الهجرة في السنة النبوية في الحديث الشريف عن عمر بن الخطاب ؓ قال سمعت رسول الله صلى اله عليه وسلم يقول : ((إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه)) (5).

أما عن مفهوم الهجرة عند فقهاء القانون فقد عرّف فقهاء القانون الدولي الهجرة بأنها: ((مغادرة الفرد لإقليم دولته نهائياً إلى إقليم دولة أخرى)) (6).

وهناك تعريف هام للهجرة وهو التعريف الذي تنبته منظمة الأمم المتحدة والذي يعرف مصطلح الهجرة بأنها النقلة الدائمة أو الانتقال الدائم إلى مكان يبعد عن الموطن الأصلي بعداً كافياً. (7) إذا الهجرة هي ظاهرة اجتماعية عرفها الإنسان منذ بدء الخليقة فهي الترك والانتقال من الموطن الأصلي إلى غيره ، وبذلك ارتبطت الهجرة بتحول في مكان الإقامة فهي تغير دائم في مكان الإقامة من بيئة إلى بيئة أخرى من أجل الاستقرار في البيئة الجديدة. (1)

(1) أحلام محمود النهوي، الهجرة غير الشرعية وآليات مواجهتها، مجلة العلوم والدراسات الإنسانية، المرح ، دار الكتب الوطنية، سنة 2014م، العدد 39، جامعة بنغازي، يوليو 2017م ، ص10.

(2) نسيمه جلال ، مرجع سبق ذكره ، ص286.

(3) سورة النساء الآية 99 .

(4) سورة النساء الآية 96.

(5) محمد غربي وآخرون، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واستراتيجية المواجهة، دار الروافد الثقافية، السنة 2014م، بيروت، ط1، ص58.

(6) حمدي شعبان، العجرة غير الشرعية الضرورة والحاجة، <http://policemc.bh/reports/2011/june/22>

(7) محمد غربي ، مرجع سبق ذكره ، ص60 .

أنواع الهجرة:

هناك تصنيفات عديدة للهجرة، وهذه التصنيفات تتعلق إما بالمهاجر نفسه أو بنطاق الهجرة أو بالمدة الزمنية للهجرة أو بالوضع القانوني للهجرة، وبناء على ذلك تأخذ الهجرة أنواع عدة منها:

- هجرة طوعية: وتحدث بإرادة المهاجر ورغبته دون إكراه.
- هجرة إجبارية: وفيها يتم إجبار الفرد على الهجرة نتيجة حروب أو كوارث طبيعية كالزلازل أو البراكين أو الفيضانات، كما قد تجبر السلطات الأفراد أو الجماعات على الهجرة لأسباب عديدة.
- هجرة محلية: ويقصد بها هجرة من إقليم إلى آخر داخل نفس الدولة كالهجرة من الريف إلى المدينة.
- هجرة خارجية أو دولية: ويحصل هذا النوع من الهجرة عندما يهاجر الأفراد أو الجماعات من دولة إلى أخرى.
- هجرة دائمة: وهي الانتقال من وحدة جغرافية إلى وحدة جغرافية أخرى، بهدف الإقامة والكسب إلى الأبد.
- هجرة مؤقتة: وهي عكس النوع السابق، فالمهاجر لا يهدف إلى الإقامة الدائمة في المهجر، حيث يعود إلى موطن الأصلي بعد مدة الهجرة التي قد تطول وقد تقصر.
- هجرة فردية: وهي تلك الهجرة التي تتم بشكل فردي، يقوم بها أفراد لأسباب مختلفة.
- هجرة جماعية: وهذا النوع من الهجرة يحصل بشكل جماعي، حيث تقوم جماعات بكاملها بالهجرة لأسباب مختلفة كالهروب من ويلات الحروب والكوارث الطبيعية والمجاعات وغيرها. (2)

ثانياً: الهجرة غير الشرعية:

يعد مفهوم الهجرة غير الشرعية من المفاهيم الحديثة نسبياً، وقد ظهر هذا المفهوم بعد ظهور الدول والتنظيم الدولي ومع نشأة الدول، حيثُ ظهرت الحدود الجغرافية والسياسية، وظهرت المعابر القانونية، وأصبح تجاوز الحدود من دولة أخرى عملاً غير شرعي ومخالفاً لأنظمة الدول وقوانينها، لذا تعد الهجرة السرية أو القانونية أو غير الشرعية ظاهرة عالمية موجودة في الدول المتقدمة

(1) أم الخير سحنون، الهجرة غير الشرعية لدى الشباب الجزائري الأسباب والعوامل

<https://www.chlef.dz/eds/wp-content/uploads/2017/11>

(2) راضية بوزيان، مقارنة سوسولوجية لأسباب الهجرة غير الشرعية في بلدان المغرب العربي، مركز بحوث الشرطة، العدد 82، يوليو 2012م، ص142.

كالولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي أو في الدول النامية في آسيا كدول الخليج ودول المشرق العربي، وفي أمريكا اللاتينية حيث أصبحت بعض الدول كالأرجنتين وفنزويلا والمكسيك تشكل قلة لمهاجرين قادمين من دول مجاورة، وفي أفريقيا حيث الحدود الموروثة عن الاستعمار لا تشكل بتاتا بالنسبة للقبائل المجاورة حواجز عازلة وخاصة في بعض الدول مثل ساحل العاج وأفريقيا الجنوبية ونيجيريا، ولكن هذه الظاهرة اكتست أهمية بالغة في حوض البحر الأبيض المتوسط نظراً لاهتمام وسائل الإعلام بها، فأصبحت تشكل رهانا أساسيا في العلاقات بين الشاطئين. (1)

وقد احتل موضوع الهجرة مكانة متميزة خاصة أثناء فترة لاستعمار من خلال هجرة أبناء المغرب العربي باتجاه الدول الأوروبية، لينتج هذا الوضع فيما بعد خاصية جديدة في كيفية التعامل مع هذا العدد الهال من المهاجرين، ولينعكس إيجاباً على اقتصاديات بلدان المغرب العربي من خلال التحويلات المالية للمهاجرين. (2)

وبعد الأزمة البترولية التي عرفها العالم في منتصف السبعينيات من القرن الماضي أصبح ينظر إلى الهجرة على أنها مشكلة ينبغي البحث لها عن حلول ناجحة، ومن ذلك ظهر الاتجاه نحو غلق الحدود أمام كل أنواع الهجرة الوافدة حتى اللاجئين والتجمع الأسري، ولم تقتصر هذه السياسة على الدول المستقبلية، بل انعكست آثارها حتى على بعض الدول المصدرة للمهاجرين، فقامت هي كذلك بمراجعة سياساتها الخاصة بالهجرة كردة فعل على الانتهاكات المتكررة من بعض الدول وتقصيرها في حماية الأجانب، حيث بلغ عدد المهاجرين على سبيل المثال من دول المغرب العربي إلى 1.98 مليون عام 1988م، وارتفع عدد المهاجرين عام 1992م ليصل إلى 2.1 مليون نسمة، كما قدر عدد المهاجرين غير الشرعيين بنصف مليون أيضاً.

وتشكل الهجرة الواردة من دول الجنوب هاجساً أمنياً بالنسبة لدول الشمال، حيث يتم ربطها في إطار المنظور الأوروبي بالاستقرار في دول الجنوب، فعدم الاستقرار السياسي في دول الجنوب قد يؤدي إلى أسباب أخرى، منها زيادة تدفق اللاجئين نحو دول الشمال، أي نحو الدول الأوروبية سواء بهدف العمل المؤقت أو بعدد اللجوء السياسي أو الاستقرار الدائم بها.

ومن جانب آخر فإن الأيدي العاملة المهاجرة إلى دول الشمال وإن كان تؤمن لها طاقة عاملة شابة ورخيصة، إلا أنها من ناحية أخرى تشكل خطراً محتملاً على ما يسميه الأوروبيون بالخطر

(1) محمد إجمد محمد أبوزيد، الهجرة غير الشرعية وأثرها على الأمن القومي الليبي 2011-2017، رسالة ماجستير في

العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، 2019م، ص 13-14.

(2) عائشة قادة ابن عبدالله، إشكالية الهجرة غير الشرعية في المنطقة الأورومغاربية، دراسة في المفهوم والأسباب، مجلة

الندوة للدراسات القانونية، العدد 26، يوليو 2019م، ص 69.

الإسلامي الجنوبي، هذه السياسة التي انتهجتها دول الشمال من أجل وقف تدفق المهاجرين القادمين إلى دول الشمال والتمثلة في غلق الحدود لم تستطع معالجة المشكلة كما كانت تستهدف هذه السياسة، بل وزادتها حدة فأدت إلى بروز وجه جديد للهجرة وظاهرة أكثر خطورة وهي الهجرة غير الشرعية، كما شددت دول الشمال بشكل كبير على سياسة إدارة الهجرة منذ بداية الألفية الثالثة، والتي تهدف إلى الحد من عدد المهاجرين غير الشرعيين الذين يصلون إلى بلدانها لدرجة أصبحت العلاقة طردية بين تزايد الهجرة من أجل العمل وبين سن النظم القانونية للهجرة بهدف حماية حقوق العمّال. (1)

** مفهوم الهجرة غير الشرعية:

سميت الهجرة بغير الشرعية لأنها تتم وفق إطار غير قانوني حيث يقصد بها مخالفة التشريعات والقانونية المعمول بها في تنظيم دخول الأجانب إلى الإقليم السيادي لدولة ما، وتتضمن حركة الأفراد أو الجماعات العابرة للحدود خارج إطار القانون والتي ظهرت مع بداية القرن العشرين وزادت حدتها خاصة بعد تبني إقرار سياسات غلق الحدود في أوروبا في القرن الماضي. (2)

الهجرة غير الشرعية في معناها العام هي التسلل عبر الحدود البرية والبحرية، والإقامة بدولة أخرى بطريقة غير مشروعة وقد تكون الهجرة في أساسها قانونية وتتحل فيما بعد إلى غير شرعية، وهو ما يعرف بالإقامة غير الشرعية. (3)

ويمكن تعريف الهجرة غير الشرعية في إطار الأدبيات القانونية بأنها محاولة الدخول غير المشروع للشباب عبر الحدود الإقليمية لدول أخرى دون التقيد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلية. (4)

وعرّفت الهجرة غير الشرعية بأنها الدخول والخروج غير القانوني من وإلى إقليم أية دولة من قبل أفراد أو جماعات من غير الأماكن المحددة لذلك دون التقيد بالاعتداد بالضوابط والشروط الشرعية التي تفرضها كل دولة في مجال تنقل الأفراد. (5)

(1) عزالدين مختار فكرون وآخرون ، واقع الهجرة غير الشرعية ، مجلة دراسات الاقتصاد والاعمال ، العدد 11 ، يونيو 2017 ، ص 135.

(2) أم الخير سحنون ، مرجع سبق ذكره ، ص 4.

(3) محمد غربي وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 23.

(4) هشام بشير ، ظاهرتا اللجوء والهجرة غير الشرعية دراسة في النشأة والأسباب والآثار ، مجلة الاستقلال ، مركز الاستقلال للدراسات الاستراتيجية والاستشارية ، العدد 10 ، يناير 2013م ، ص 55.

(5) أحلام محمود النهوي ، مرجع سبق ذكره ، ص 5.

وتعرّف منظمة الأمم المتحدة الهجرة غير الشرعية بأنها دخول غير مقنن لفرد من دولة إلى أخرى عن طريق البر أو الجو أو البحر، ويمكن تعريفها من الناحية الإجرائية بأنها الهجرة غير الموثقة أو الهجرة غير الشرعية أو تجارة البشر وفيها ينتقل الفرد أو الجماعة من موقع إلى آخر بحثاً عن الرزق ووضع أفضل اجتماعياً أو اقتصادياً أو دينياً، وفيها تتبدل الحالة الاجتماعي كتغيير الحرفة أو الطبقة الاجتماعية.⁽¹⁾

الهجرة غير الشرعية هي ظاهرة سكانية ينتقل فيها المهاجر بحثاً عن حياة أفضل في جميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والصحية والتعليمية والثقافية بعيداً عن كل الظروف التي دفعت به إلى ذلك من فقر وبطالة وحروب.⁽²⁾

هذا ويختلف تعريف الهجرة غير المشروعة على حسب وجهة نظر الدولة المهاجر منها أو الدولة المهاجر إليها، فمن وجهة نظر الدولة المهاجر منها هي: خروج المواطن من إقليم دولته بطريقة غير مشروعة سواء من غير المنافذ المخصصة لذلك، أو من منفذ مشروع ولكن بطريقة غير مشروعة مثل استخدام وثيقة سفر مزورة أو خروجه متخفياً.

بينما الهجرة غير المشروعة من وجهة نظر الدولة المهاجر إليها هي وصول المهاجر إلى حدود أراضيها البرية أو البحرية بأي طريق مشروع أو غير مشروع مهما كان غرضه، طالما كان ذلك بغير موافقة تلك الدولة، ويشمل ذلك الوصول المشروع لأرض الدولة وإقامته بها لمدة مؤقتة بموافقتها، ثم رفض المغادرة بعد انتهاء مدة الإقامة المحددة سلفاً.

ومما سبق نصل إلى أن الهجرة غير الشرعية جريمة وطنية لما تتضمنه من خرق لقوانين والأنظمة الوطنية وجريمة منظمة عابر للحدود الوطنية لعدم اقتصارها على الدولة الواحدة، بل امتداد أثرها إلى الدول الأخرى المستقبلية للهجرة غير الشرعية ولما تنطوي عليه من خطوة خاصة عندما يتعلق الأمر بجريمة تهريب المهاجرين.⁽³⁾

أنواع الهجرة غير الشرعية:

هناك نوعان من الهجرة غير الشرعية وهما الهجرة السرية إلى داخل البلاد والثانية خارج البلاد :-
الهجرة غير الشرعية إلى داخل البلاد: يطلق هذا النوع على المهاجرين الوافدين إلى الدول المستقبلية سواء بغية الإقامة الدائمة فيها باتخاذها مركز عبور للذهاب إلى جهة أخرى وفي الإطار يمكن أن نأخذ على سبيل المثال الأفارقة الزاحفين نحو الجزائر واستقرارهم فيها إلى أن يعبروا إلى أوروبا أن

(1) هشام بشير، مرجع سبق ذكره، ص55.

(2) نسيم جلال، مرجع سبق ذكره، ص287.

(3) أحلام محمود النهوي، مرجع سبق ذكره، ص5.

العبور نحو المغرب ومنها إلى أوروبا، وما يلاحظ على هؤلاء المهاجرين أنه غالباً ما تكون وثائق سفرهم وتأشيراتهم وأختام الدخول والخروج مزورة، والبعض منهم يدخل دون وثائق أصلاً. الهجرة غير الشرعية خارج البلاد: يطلق على هذا النوع من الهجرة غير الشرعية على جملة المهاجرين السريين الذين يتركون بلدانهم باتجاه دول أخرى تتوفر على فرص أرحب للعيش ويدخل في هذه الطائفة المواطنون الأفارقة والعرب، وللاشارة أنه ليس كل من تكون وجهته أوروبا يستقر بها نهائياً، حيث إنه يوجد من يأخذ وجهة أخرى أكثر رخاء مثل إنجلترا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية.

على العموم فيما يتعلق بالهجرة غير الشرعية ، هناك دول مصدرة تتمثل في عديد الدول الأفريقية ، وتوجد دول عبور مثل دول المغرب العربي أما الدول الأكثر استهدافاً فتتمثل في فرنسا وإيطاليا وإسبانيا وغيرها من الدول الأوروبية. (1)

ثانياً: أسباب ودوافع الهجرة غير الشرعية:

بطبيعة الحال ليس من السهل أن يقبل الإنسان تغيير مكان إقامته أي الهجرة من موطنه الأصلي إلى دولة أو قارة أخرى، إلا إذا كانت هناك دوافع ملحة تسهم في عدم ارتياحه أو شعوره بالعجز عن تلبية متطلبات موطنه الأصلي، وعلى أية حال فإن الدوافع أو الأسباب التي تسهم في حدوث الهجرة غير الشرعية متعددة وأهمها ما يلي :-

1- الأسباب السياسية:

هناك من العوامل السياسية على المستوى المحلي الداخلي ما يدفع بالأفراد إلى الهجرة حيث أم عدم الاستقرار السياسي في بعض البلدان النامية التي تضعف أو تنعدم فيها الحريات العامة كحرية الفكر والتعبير عن الآراء تدفع بالكثيرين من أصحاب الكفاءات العلمية والمتقنين إلى ترك البلاد والبحث عن متنفس آخر للتعبير عن آرائهم بحرية، ولا يفوتنا أيضاً هنا التأكيد على الانعكاسات المترتبة على الاضطرابات السياسية وعدم الاستقرار الداخلي على الأوضاع الاقتصادية للبلاد ما يؤدي إلى الخلل في العمليات الإنتاجية التي تزداد معها أوضاع المجتمع سوءاً، ولعل أبرز مثال على ذلك هجرة أكثر من مليون من الصينيين الذي فروا عندما تحولت الصين القديمة إلى اعتناق المذهب الشيوعي، وكذلك تدفق آلاف اللاجئين السياسيين إلى أوروبا الغربية وأمريكا وأستراليا، بعد أن بدأت دول شرق أوروبا في تطبيق مبادئ النظام الشيوعي، وتعتبر منطقة جنوب المتوسط خاصة وإفريقيا بصفة عامة من أهم المناطق المصدرة والمستقبلة للاجئين بسبب الحروب وعدم الاستقرار السياسي

(1) محمد غربي وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص23-24.

الذي تعرفه دول المنطقة، وفي هذا الإطار يمكن القول بأن منطقة المغرب العربي تعتبر منطقة عبور للاجئين والمهاجرين القادمين من إفريقيا خاصة من منطقة جنوب الصحراء والبحيرات الكبرى، فالمملكة المغربية تعد نقطة عبور رئيسية نحو إسبانيا من منطقة جنوب الصحراء والبحيرات الكبرى، فالمملكة المغربية تعد نقطة عبور رئيسية نحو إسبانيا عبر مضيق جبل طارق وقد سجل ما بين عامي 1997 و 2001 حوالي 3286 ضحية غرقت في المضيق أما الجزائر وتونس وليبيا هي الأخرى مناطق عبور للمهاجرين القادمين من إفريقيا السوداء حيث أصبحت هذه الدول تعرف انتشاراً ملفتاً للمهاجرين الأفارقة، كما أن الفساد والاستبداد والتوزيع غير العادل للثروات وانتهاك الحقوق والحريات في بعض الدول المصدرة للعمالة بالإضافة إلى افتقار الأمن وصعوبة اقتضاء الحق من بين الأسباب التي تكون دافعاً في تخلي العديد من البشر عن موطنهم الأصلي والهجرة إلى موطن آخر بحثاً عن الأمن والكرامة. (1)

2- الأسباب الاقتصادية:

يُعد البحث عن الرزق لتوفير حياة آمنة رغبة من أول الدوافع وأهمها إذ يؤدي بالمهاجرين إلى ترك أوطانهم وهجرتهم إلى أي من الدول التي يجدون بها فرص العمل لكسب الرزق، ويرتبط إلى حد كبير الوضع الاقتصادي في معظم الدول المرسله للمهاجرين بالوضع الديموغرافي، إذ يرتفع معدل النمو السكاني بصورة تواكب النمو في الدخل القومي ما يؤدي إلى عجز الدولة عن الوفاء بمتطلبات هذه الأعداد السكانية المتزايدة فيخفض مستوى المعيشة ويدفع بالكثيرين إلى البحث عن فرص عمل أفضل في دول أخرى، وخاصة فئة الشباب العاطل عن العمل والذي يسعى إلى تكوين الحياة الأسرية في ظل تنامي معدلات البطالة. (2)

حيث يوجد حوالي 190 مليون مهاجر يتوزعون بين مختلف قارات العالم، 34 % في أوروبا و23% في أمريكا الشمالية و28% في آسيا و9% في إفريقيا و3.9% في أمريكا اللاتينية و3.9% في نيوزيلاندا وأستراليا فهذه النسب تعكس بشكل واضح صدى الدافع الاقتصادي للهجرة بتأثيره وإلحاحه أي حوالي 60% من المهاجرين استقراراً في المجتمعات الأكثر تقدماً وتطوراً وثناء، وترتفع النسبة إلى حوالي 67% إذا أضفنا إليها نسبة المهاجرين إلى الدول الخليجية النفطية، كما أن الثقل النسبي للعامل الاقتصادي يحدد من جهته شرعية الهجرة كهجرة دائمة أو مؤقتة، فعنما

(1) محمد صالي، الجهود الدولية لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، العدد 15، السنة 2018، ص135.

(2) عبدالله العشري، تأثير الهجرة غير الشرعية على الأمن القومي، المجلة العربية للأداب والدراسات الإنسانية، العدد 3، أبريل 2018م، ص117-118.

يكون الدافع الاقتصادي هو الفاعل المحرك للهجرة فإن النسبة الغالبة من المهاجرين تستقر في بلاد المهجر سواء تمثل ذلك في الهجرة بصورتها المؤقتة أو في صورتها غير الشرعية. (1)

كما تعد البطالة من أهم العوامل المشجعة على الهجرة، فهي ظاهرة اقتصادية موجودة في أغلب المجتمعات بنسب متفاوتة ففي إفريقيا تسجل أعلى معدلاتها عالمياً مع التأكيد على تفاوت تلك النسب على مستوى كل دولة إفريقية، وعلى إثر الصرامة التي فرضتها الدول الأوروبية فيما يخص مراقبة حدودها ووضع شروط معقدة للهجرة إليها، لم تجد شعوب الدول الفقيرة خاصة الواقعة في جنوب إفريقيا إلا منفذاً واحداً وهو محاولة البحث عن أقرب بلد آمن من أجل العمل وكسب الأموال، وتشكل البلدان المغاربية مقصداً لهذا النوع من الهجرة، حيث نجد أن دول الجزائر والمغرب وتونس هي دول عبور للعديد من المهاجرين غير الشرعيين، وكذلك ليبيا نظراً لوضعها الحالي تمثل الممر الأول لهؤلاء المهاجرين فهي تستقبل العدد الأكبر مقارنة بالدول المغاربية الثلاث التي ذكرناها. (2)

3- الدوافع الاجتماعية:

ترتبط الدوافع الاجتماعية بالدوافع الاقتصادية ارتباطاً طردياً، فالبطالة وتدني مستويات المعيشة على الرغم من كونها عوامل اقتصادية إلا أنها ذات انعكاسات اجتماعية ونفسية وأمنية سلبية في ذات المجتمع الذي تنشأ فيه ، فالأفراد يتطلعون إلى الهجرة بدافع حلم النجاح الاجتماعي أو بحثاً عن الواجهة الاجتماعية المفقودة في بلادهم بفعل البطالة والفقر ، ويندفعون نحو الهجرة وقبول المخاطرة (3) .

وتدور الهجرة في مجالين مختلفين سكانياً، أحدهما يعرف بزيادة سكانية تصل إلى حد العجز عن تلبية الطلب المحلي على العمل والسكن والخدمات الاجتماعية، ويعرف الآخر انخفاضاً في عدد السكان خاصة نسبة الشباب بالنسبة لدول شرق وجنوب المتوسط فنموها السكاني حسب تقدير منظمات الأمم المتحدة مهياً للارتفاع على مدى العشرين عاماً القادمة، ففي عام 1997م مثلاً قدر عدد سكان الدولة المطلة على المتوسط بأكثر من 300 مليون نسمة، وسيصل عددهم إلى ما يقارب 500 مليون نسمة في عام 2025م، بالإضافة على فشل في حل المشكلات الاجتماعية المتمثلة في الفقر والمجاعة والبطالة والأمراض . (4)

(1) محمد صالي، مرجع سبق ذكره ، ص 122.

(2) نسيم جلال، مرجع سبق ذكره ص 291.

(3) حمدي شعبان، مرجع سبق ذكره ، ص 6-7 .

(4) أحمد عبدالله الماضي، ناظر أحمد منديل، الهجرة الدولية: دراسة في إطار القانون الدولي العام، مجلة جامعة تكريت

للحقوق، العدد3، مارس 2017م، ص 189-190 .

كما إنَّ المهاجرين غير الشرعيين قد يكونوا مصدرًا لنشر الأوبئة والأمراض الخطيرة مثل الإيدز والسارس والتهاب الكبد إضافة إلى أن هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين لا تتوافر لديهم الامكانيات اللازمة لمقابلة نفقات العلاج فغالبيتهم لا يدخلون في مظلة التأمين الصحي . (1)

4- الأسباب البيئية الجغرافية:

يضاف إلى العوامل المساهمة في الهجرة من اقتصاد وسياسة عامل القرب من أوروبا، وذلك لأن ليبيا ومصر وكل البلدان المغاربية تشكل بوابة رئيسية وصلة وصل بين إفريقيا وأوروبا، وهذا الموقع الجغرافي المتميز ساهم في تسهيل عملية انتقال الأفارقة على العموم والمغاربة على الخصوص إلى الضفة الشمالية للمتوسط والذي أصبح ملاذًا لكل الذين يئسوا واستحال عيشهم، ويتلوعون لعالم آخر مختلف لم يعرفوا عنه شيئاً سوى صورة بنيت في مخيلتهم تدفعهم إلى المخاطرة بأرواحهم وراء آمالهم في ظل قسوة الحياة اليومية التي يعيشونها. (2)

5- الأسباب النفسية:

يكن الدافع النفسي للهجرة غير الشرعية في عدم التمتع بالمعتقدات الدينية والحرية السياسية، وكذلك الرغبة في الفرار من الاضطهادات التي تصادفهم في أوطانهم الأصلية وخير مثال على ذلك الهجرات إلى العالم الجديد، كهجرة اليهود من ألمانيا إلى فلسطين عندما تعرضوا للاضطهاد إبّان الحكومة النازية وما تعرض له الروس إبّان الثورة البلشفية إذ أن حوالي 4/3 مليون روسي قد هجروا من موطنهم وذلك بسبب اضطهاد الثورة البلشفية. (3)

لهذا يمكن القول بأن الأسباب النفسية من أهم العوامل المؤثرة في ظاهرة الهجرة بصفة عامة وظاهرة الهجرة غير الشرعية بصفة خاصة، فكما تعمقت عاطفة الارتباط بالوطن والارتباط بالأهل ما يصعب اتخاذ قرار الهجرة، إذا تلعب السمات والخصائص النفسية للفرد دوراً بارزاً في اتخاذ قرار الهجرة غير الشرعية. (4)

(1) عثمان الحسن محمد ، ياسر عوض الكريم ، الهجرة غير المشروعة ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض ، ص83.

(2) راضية بوزيان ، مرجع سبق ذكره ، ص150.

(3) عزالدين مختار فكرون وآخرون، مرجع سبق ذكره ، ص136.

(4) أحمد عبدالله الماضي، ناظر أحمد منديل، الهجرة الدولية: دراسة في إطار القانون الدولي العام، مجلة جامعة تكريت للحقوق، العدد3، مارس 2017م ، ص190.

المبحث الثاني

الجهود الدولية لمعالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية

أولاً : المعاهدات والاتفاقيات الدولية والإقليمية بشأن الهجرة غير الشرعية .
* بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية .

اعتمدت وعرضت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 25 في الدورة الخامسة والخمسون في 15 نوفمبر 2000م، وهذه الاتفاقية تهدف إلى تعزيز التعاون على منع الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها بمزيد من الفعالية، وتلزم الدول الأطراف بأن تنفذ الالتزامات الواردة في الاتفاقية على نحو يتفق مع مبدئي المساواة والسلامة الإقليمية للدول ومع مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، ومن ثم يلزمها باتخاذ ما يلزم من تدابير تشريعية وتنفيذية⁽¹⁾ وتشير احكام البروتوكول في المادة الثانية لأغراض هذا البروتوكول وهي منع ومكافحة تهريب المهاجرين، وكذلك تعزيز التعاون بين الدول الأطراف تحقيقاً لتلك الغاية، مع حماية حقوق المهاجرين المُهْرَبِينَ.

كما أوضحت المادة الثالثة من البروتوكول ما يقصد بتعبير تهريب المهاجرين وهو تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة ليس ذلك الشخص من رعاياها أو المقيمين الوافدين فيها وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة عالية أو منفعة مادية أخرى، ويقصد بتعبير الدخول غير المشروع عبور الحدود دون تقيد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلة.⁽²⁾

كما اشارت المادة السادسة من البروتوكول على أن تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم الأفعال التالية:
أ. تهريب المهجرين.

ب. القيام بغرض تسهيل تهريب المهاجرين بإعداد وثيقة سفر أو هوية مزورة وتدبير الحصول على وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها.

(1) عادل صالح حسن، الجهود الدولية والمحلية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مؤتمر الهجرة غير الشرعية، بنغازي،

2020/12/20-19، ص3

(2) أحلام محمود النهوي، مرجع سبق ذكره، ص 14.

ت. تمكين شخص ليس مواطناً أو مقيماً دائماً في الدولة المعنية من البقاء فيها دون تقييد بالشروط اللازمة للبقاء المشروع في تلك الدولة، وذلك باستخدام الوسائل المذكورة في الفقرة (ب). كما أكد البرتوكول على ضرورة إعادة المهاجرين بطريقة غير شرعية وعلى كل دولة طرف أن تيسر وتقبل دون إبطاء لا مبرر له إعادة الشخص الذي يكون هدفاً للسلوك المبيح في المادة (6) من هذا البرتوكول والذي هو من رعاياها أو يتمتع بحق الإقامة الدائمة في اقليمها وقت اعادته، وأول ما حرص هذا البرتوكول على اقراره هو دولية جريمة تهريب المهاجرين بطبيعتها، إذ لا تتم داخل الوطن الواحد، وإنما من دولة إلى أخرى.⁽¹⁾

* مؤتمر 5+5 :

أُعلن عن هذا الاتفاق عام 1990م في العاصمة الإيطالية روما ، ويشمل دول المغرب العربي الخمس (ليبيا تونس الجزائر المغرب موريتانيا) من جهة ودول كل من (مالطا إيطاليا إسبانيا فرنسا البرتغال) من جهة أخرى ويهدف الحوار إلى إيجاد خطة شاملة لمعالجة المشاكل التي تتعلق بمسائل الهجرة غير الشرعية وتناول هذا الاتفاق ثلاثة محاور رئيسية :

أ - المحور الأمني : ويبحث عن إيجاد حلول للقضايا السياسية والأمنية ذات المصلحة المشتركة ، والعمل على الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية ، وقد حثت الاتفاقية على إنشاء فرق أمنية على مستوى دول المغرب العربي ودول الاتحاد الأوروبي بحيث تكون مجهزة بأحدث وسائل الاتصال والسيارات والمراكب البحرية لرصد الفارين من أوطانهم وملاحقتهم .

ب - المحور الاقتصادي : وقد أكد على ضرورة معالجة التوازن في قضايا التنمية الاقتصادية للحد من هذه ظاهرة الهجرة غير الشرعية .

ج _ المحور الاجتماعي والثقافي : ركزت الاتفاقية هنا على مجال الهجرة والتربية والتكوين والاتصال وحماية التراث .⁽²⁾

* مؤتمر الرباط 2006 م :

في 13 يوليو 2006م طلبت نحو 60 دولة أفريقية وأوروبية مساعدة المفوضية العليا للاجئين لمعالجة الهجرة غير الشرعية من افريقيا إلى أوروبا، وهذه القضية تسبب القلق للمفوضية، حيث غالباً ما يمتزج اللاجئون مع المهاجرين، وقد أصدر بيان صادق عليه 57 وزيراً " 30 من دول أوروبية 27 من الدول الافريقية " في العاصمة المغربية الرباط، وقد أتفق على التعاون والمسؤولية

(1) عادل صالح حسن، مرجع سبق ذكره، ص4.

(2) محمد امجد محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 48.

في معالجة المشكلة وتناولها بطريقة شاملة ومتوازنة مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين وتوفير الحماية لهم.⁽¹⁾

كما أقر بيان الرباط بالحاجة إلى توفير الحماية الدولية تماشياً مع الالتزامات الدولية للدول المشاركة، ودعا البيان المنظمات الدولية، بما فيها المفوضية، للمساعدة في تطبيق التوصيات المتفق عليها، وأعلنت السويد أنها ستوفر التمويل اللازم للخطة المؤلفة من عشر نقاط كان قد وضعها المفوض السامي لشؤون اللاجئين، أنطونيو غوتيرسو تهدف الخطة إلى مواجهة مشكلة الهجرة المختلفة وغير الشرعية، وفي نفس الوقت حماية حقوق اللاجئين والمهاجرين، تطالب بتعاون الشرطة والسلطات القضائية ضد الاتجار بالأشخاص وشبكات الجريمة المنظمة التي تعمل في مسارات الهجرة غير الشرعية.⁽²⁾

هذا وقد صرخ فرانكو فراتيني مفوض الاتحاد الأوروبي لشؤون العدل، أنه على المؤتمرين محاولة الاتفاق على خطة عمل جماعية تضم أيضاً الدول الأفريقية التي ينسب إليها المهاجرين، أو يعبرونها إلى أوروبا، إذ يُعد التعاون مع مثل هذه الدول أمر لا غنى عنه في أي خطة عمل لإعادة المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم الأصلية، كما أكد على ضرورة تحسين أحوال هؤلاء المهاجرين وتوفير قروض صغيرة لهم.⁽³⁾

ثانياً : الاتفاقيات الثنائية .

1. الاتفاقية الليبية الإيطالية:

بدأت ليبيا في عقد اتفاقيات بخصوص الهجرة غير الشرعية مع إيطاليا، وفي 3 يوليو 2003م وذلك بالتوقيع على مذكرة تفاهم للحد من تدفق المهاجرين غير النظاميين، من خلال تسيير دوريات برية وبحرية وجوية مشتركة، وقيام قوات إيطالية بعقد دورات تدريبية لقوات شرطية ليبية في كيفية تعقب الجماعات المتورطة في تهريب البشر.

(1) محمد غربي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 250.

(2) نصر الدين بن مكي، قويدر شنوف، الآليات القانونية للتصدي لظاهرة الهجرة السرية، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور، الجزائر، سنة 2020، ص 25.

(3) حليلة خراز، إكرام بلجابي، تداعيات الهجرة غير الشرعية وآليات مكافحتها إقليمياً ودولياً، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، العدد 6 ديسمبر 2021، جامعة عبدالحميد بن باديس، ص 55.

وفي 3-10-2004م، زار رئيس الوزراء الإيطالي طرابلس وأجرى مباحثات مع الرئيس الليبي السابق حول موضوع مكافحة الهجرة غير الشرعية وسبل وقف تدفق أفواج المهاجرين، وبموجب هذه التفاهات بين البلدين قدمت إيطاليا لليبيا معدات ومساعدات فنية لمواجهة هذه الظاهرة.⁽¹⁾

وبموجب هذه الاتفاقية تنظم ليبيا وإيطاليا دوريات بحرية بعدد ستة قطع بحرية معارة مؤقتاً من إيطاليا، يتواجد على متنها طواقم مشتركة من البلدين لغرض اعمال التدريب والتكوين والمساعدة الفنية على استخدام وصياغة القطع وتقوم هذه الوحدات بعمليات المراقبة والبحث والإنقاذ سواء في المياه الإقليمية الليبية أو الدولية.⁽²⁾

وفي المادة 19 من الاتفاقية أكد الجانبان على التعاون في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة وتجارة المخدرات والهجرة غير الشرعية.

وبالنسبة لموضوع مكافحة الهجرة غير الشرعية يعمل الطرفان على انجاز منظومة لمراقبة الحدود البرية الليبية تسند إلى شركات إيطالية تتوفر لديها الاختصاصات الفنية اللازمة وتستعمل الحكومة الإيطالية 50% من التكاليف، بينما سوف يطلب الطرفان من الاتحاد الأوروبي أن يتحمل 50% الأخرى.⁽³⁾

2. الاتفاقية بين مصر وإيطاليا:

وتنص هذه الاتفاقية على إعطاء فترة كافية للسلطات المصرية لإعادة توطين مواطنيها من تحمل الجانب الإيطالي لكافة عملية إعادة التوطين، وبموجب هذه الاتفاقية قام الجانب الإيطالي بتوثيق أوضاع الالاف من المصريين المقيمين بشكل غير شرعي في إيطاليا عام 2007م، وأمنت هذه الاتفاقية حصة سنوية في سوق العمل تبلغ 7000 تأشيرة عمل دائمة وموسمية للعمالة المصرية، وفي حالة الحاجة إلى تأهيل وتدريب العمالة يقوم الجانب الإيطالي بتنظيم دورات لتأهيل العمالة المصرية عن طريق معهد دون بوسكو.⁽⁴⁾

(1) عادل صالح حسن، مرجع سبق ذكره، ص 5-6.

(2) نصر الدين بن مكي، قويدر شنوف، مرجع سبق ذكره، ص 30.

(3) عادل صالح حسن، مرجع سبق ذكره، ص 6.

(4) وردة روان، عبدالفتاح قزير، الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرياح،

الجزائر، سنة 2020، ص 12.

وقد جاء في الفقرة الثانية من المادة الأولى عن الاتفاقية المصرية الإيطالية طلب بشأن إعادة توطين مواطنين الطرف الاخر والمقصود به مواطني الدولة المصرية الموجودين في إيطاليا بشكل غير قانوني.(1)

3. الاتفاقية المغربية الإسبانية:

تم التوقيع على هذه الاتفاقية في 13 فبراير 1992م بين مملكة اسبانيا والمملكة المغربية وجاءت هذه الاتفاقية بستة عشر مادة، وفي إطار التعاون بين البلدين نصت المادة الأولى على أن تقوم سلطات الحدود للدولة المطلوب منها بناء على طلب رسمي لسلطات الحدود للدولة الطالبة، بإعادة قبول رعايا دول أخرى دخلوا بصفة غير قانونية فوق ترابها والقادمين من الدولة المطلوب منها. وتعد هذه الاتفاقية من الاتفاقيات الناجحة في مجال مكافحة الهجرة الغير شرعية، وبموجب هذه الاتفاقية يسمح لعدد 3000 عامل موسمي من المغرب ولا تزيد مدة العمل عن تسعة أشهر.(2)

4. اتفاقية الجزائر وإيطاليا :

تم توقيعها في روما في 24-2-2000م، والمصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي 67/06 المؤرخ في 11-2-2006م، وبموجب هذه الاتفاقية تم ترحيل المهاجرين الجزائريين غير الشرعيين بعد التحقق من جنسياتهم وقد تم بالفعل ترحيل أكثر من نصف مليون شخص، وقد قدمت الحكومة الإيطالية ألف تأشيرة عمل للجزائريين عام 2006م ومثلها عام 2009م.

وفي سياق ذي صلة رضت الجزائر أي مقترح أوروبي بشأن إقامة مراكز تجميع للمهاجرين غير الشرعيين، وحل ملف الهجرة لن يكون من خلال إقامة هذه المعسكرات، فسبب نزوح دول الساحل وشرق افريقيا هو المجاعات والحروب.(3)

5. اتفاقية موريتانيا وإسبانيا:

أجري اتفاق بين الدولتين لمواجهة مشكلة سفينة عالقة تقل عدداً من المهاجرين غير الشرعيين في السواحل الموريتانية كانوا في طريقهم إلى اسبانيا وبموجب هذا الاتفاق التزمت موريتانيا بترحيل هؤلاء المهاجرين إلى دولهم والتزمت اسبانيا بإقامة مستشفى ميداني لاستقبال المصابين منهم.(4)

(1) قرار رئيس الجمهورية، اتفاقية التعاون في مجال إعادة التوطين بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية

إيطاليا، الموقعة في روما، 9-1-2007، ص 11.

(2) محمد غربي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 254.

(3) محمد غربي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 253.

(4) أحلام محمود النهوي، مرجع سبق ذكره، ص 17.

وتُعد موريتانيا الدولة الوحيدة مغارياً التي قامت بقبول انشاء مركز حجز للمهاجرين غير الشرعيين القادمين من دول الساحل بصفة خاصة، بمدينة نواذيبو الساحلية عام 2006م، بالاتفاق مع اسبانيا، التي دعمتها بالأموال والأجهزة والمعدات الخاصة بالمراقبة الحثيثة للشواطئ الموريتانية، وهي تمثل السياسة الأوروبية بنقل عملية محاربة الهجرة غير الشرعية إلى دول المصدر وكذا دول العبور.⁽¹⁾

ثالثاً : الهيئات المختصة بمكافحة الهجرة .

1- الشرطة الأوروبية (يوروبول) : وهي وكالة تطبيق القانون الأوروبية، وظيفتها حفظ الامن في أوروبا وتمتلك الوكالة أكثر من 700 موظف في مقرها الرئيسي في لاهاي بهولندا، وهي تعمل بشكل وثيق مع أجهزة أمن دول الاتحاد الأوروبي ودول من خارج الاتحاد كأستراليا وكندا والولايات المتحدة والنرويج.

تمت الموافقة على تأسيس اليوروبول في معاهدة ماسترخت عام 1992م، وباشرت الوكالة بالقيام بعمليات محدودة بتاريخ 3 يناير 1994، وفي عام 1998م تمت مراجعة طبيعة عمل اليوروبول من قبل دول الاتحاد الأوروبي وبدأت الوكالة بالقيام بمهامها كاملة بتاريخ 1- يوليو 1999م.

الشرطة الأوروبية هي المنظمة المسئولة عن تبادل المعلومات بين أجهزة الامن الأوروبية في مختلف المجالات التي تهدد الامن الأوروبي مثل تهريب المخدرات والإرهاب والاجرام الدولي والسرقة وغسل الأموال وغيرها، وفي مجال مكافحة الهجرة غير المشروعة تتولى المنظمة تنسيق التحريات والتحقيقات التي تتم على مستوى دول الاتحاد الأوروبي ودعم فرق البحث المشتركة، إلا أنها ليست لها صلاحيات القيام بالأعمال التنفيذية الميدانية من فيض وتفتيش ومطاردة وغيرها، وتبقى تلك المهام من صلاحيات أجهزة الامن الوطنية في كل دولة عضو اعمالاً لمبدأ السيادة.⁽²⁾

2- إنشاء وكالة فورنتكس: وهي هيئة مستقلة متخصصة مكلفة بتنسيق التعاون العملي بين الدول الأعضاء في مجال حماية الحدود، وتعرف باسم frotex أنشائها الاتحاد الأوروبي في أكتوبر 2004م في إطار تشديد الحراسة على الحدود الأوروبية للحد من الهجرة غير الشرعية، ومن ضمن مهامها⁽³⁾:

- تنسيق التعاون العملي بين الدول الأعضاء في مجال إدارة الحدود الخارجية.
- مساعدة الدول الأعضاء على تدريب حرس الحدود.
- تطوير الأبحاث ذات الصلة بالسيطرة على الحدود الخارجية ومراقبتها.

(1) وردة روان، عبدالفتاح قزيز، مرجع سبق ذكره، ص 13.

(2) حمدي شعبان، مرجع سبق ذكره، ص 14.

(3) نصر الدين بن مكي، مرجع سبق ذكره، ص

- مساعدة الدول الأعضاء في الظروف التي تستدعي زيارة الدعم التقني والعمليات على الحدود.
 - تزويد الدول الأعضاء بالدعم اللازم في تنظيم عمليات العودة المشتركة.
- وركزت الوكالة على تدفق المهاجرين بين شمال إفريقيا وإيطاليا ومالطا، ولكن لم تبعد أهداً إلى شمال إفريقيا، وذلك نتيجة إلى اختلاف الرأي حول المسؤولية عن المهاجرين الذين تم انقاذهم من البحر، وفي عام 2009م تأخرت العملية الثانية للوكالة بسبب عدم اتفاق مالطا وإيطاليا حول مسألة استقبال المهاجرين الذين تم انقاذهم من البحر، إلا أنه في 18
- يونيو-2009م، تم اعتراض مهاجرين في وسط البحر وأعادتهم إلى ليبيا. (1)

3- تشكيل قوات الأورفورس: وهي عبارة عن قوة خاصة يمكنها التدخل براً وبحراً لاعتبارات أمنية وإنسانية، تقرها القيادة العامة لهذه القوات التي تشكلت عام 1996م بقرار من الدول الأوروبية الأربع المطلة على حوض البحر الأبيض المتوسط وهي فرنسا، إيطاليا، البرتغال، إسبانيا، تتشكل من قوات برية وقوات بحرية مهمتها حماية أمن واستقرار الحدود الجنوبية الأوروبية وفي عام 2002م شكلت أوروبا قوات التدخل السريع. (2)

الخاتمة والاستنتاجات

إن موضوع الهجرة غير الشرعية يعد من أهم وأبرز المواضيع التي يشهدها العالم في الآونة الأخيرة حيث أن هذه المشكلة أرهقت العديد من الدول ولم تستطيع الحكومات إيجاد الحلول لهذه المشكلة كون هذه الظاهرة ظاهرة عالمية تعاني منها عديد الدول في العالم وتعد منطقة البحر الأبيض المتوسط من أهم المناطق التي تنشط فيها هذه الظاهرة.

كما أن هذه ظاهرة أخذت أبعاداً خطيرة في منطقة المتوسط حيث تشكلت عصابات الجريمة المنظمة ما زاد من تعقيد ملف هذه المشكلة، لدى لايد من تظافر الجهود بين دول منطقة حوض المتوسط للحد من هذه الظاهرة ومحاربتها بكل الوسائل حتى تنقلص أعداد المهاجرين ولن يتم هذا إلا من خلال القضاء على أهم الأسباب المؤدية إلى وجود الهجرة غير الشرعية.

ونستنتج مما سبق ما يلي :

1. إن أسباب ودوافع الهجرة غير الشرعية في الدول المصدرة تعود للأوضاع الاقتصادية من فقر ومجاعة وتدني للأجور وغياب التنمية، وكذلك غياب الاستقرار السياسي والأمني حيث تشهد هذه الدول صراعات على السلطة ونزاعات مسلحة وحروب أهلية .

(1) بديعة شايقة، أزمة الهجرة الغير شرعية ودول الاتحاد الأوروبي، مجلة القانون والاعمال، العدد2، فبراير 2016،

جامعة الحسن الأول، ص19.

(2) نصر الدين بن مكي، مرجع سبق ذكره، ص 28.

2. إن أكثر الدول تأثراً بهذه الظاهرة إيطاليا وإسبانيا واليونان ومالطا وفرنسا ومع التغيرات التي حصلت في المنطقة العربية زاد تأثر العديد من الدول الأوروبية بهذه الظاهرة بل وخلق مشاكل بين هذه الدول.
3. يجب على الدول الأوروبية العمل على حل هذه المشكلة للحد من هذه الظاهرة من خلال إحداث تنمية مستدامة لخلق فرص العمل من أجل القضاء على الفقر والبطالة في العديد من الدول الإفريقية.
4. إن عملية تهريب المهاجرين غير الشرعيين تقوم بها عصابات إجرامية منظمة، وهذه العملية تتم مقابل مبالغ مالية تستفيد منها تلك المنظمات الإجرامية وعلى الدول العمل على محاربة هذه المنظمات بشكل فعلي وجاد.
5. يجب تكثيف الجهود الدولية من أجل القضاء الفعلي على أهم الأسباب المؤدية إلى الهجرة غير الشرعية.

التوصيات:

أغلب الدول التي تأثرت من هذه الهجرة تعاني من عدم وجود حل جذري لها، وذلك لأن لها آثاراً نتج عنها مخاطر أمنية وسياسية، واقتصادية، وصحية، وبالتالي تتطلب إجراء أقصى الجهود لدراسة أسباب هذه الظاهرة للحد منها ومكافحتها وعليه نورد أهم التوصيات ومنها:

1. يجب أن تتم مكافحة الهجرة غير الشرعية في إطار التعاون الإقليمي والدولي بين الدول المتأثرة بهذه الظاهرة خاصة دول العبور والدول المستقبلة.
2. إن معالجة أسباب الهجرة الشرعية بالتأكيد هو الحل الأهم الذي سيقضي على هذه الظاهرة.
3. لكي يتم حل هذه المشكلة يجب التركيز على الجانب الأمني وتأمين ومراقبة الحدود لدى دول العبور.
4. على دول منطقة حوض المتوسط إذا إرادة حل هذه المشكلة بشكل فعلي أن تعقد الاتفاقيات الجماعية بين بعضها حتى تجتمع إرادة الدول مع بعضها لتنتهي هذه المشكلة التي أرهقت هذه المنطقة.
5. ضرورة تطبيق برامج التنمية، التي تحقق فرص العمل وفرص كسب العيش والرزق، في الدول المرسلة للمهاجرين.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: المواثيق الدولية.

1. بروتكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، 15 نوفمبر 2000.

ثالثاً: الكتب.

1. عثمان الحسن محمد ، ياسر عوض الكريم ،الهجرة غير المشروعة ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، 2008 ، ط بلا .
2. طارق عبدالحميد الشهاوي، الهجرة غير الشرعية رؤيا مستقبلية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، سنة 2009، ط1.
3. محمد غربي وآخرون، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط المخاطر واستراتيجية المواجهة، دار الروافد الثقافية، بيروت، سنة 2014، ط1.

رابعاً: الدوريات.

1. أحلام محمود النهوي، الهجرة غير الشرعية وآليات مواجهتها، مجلة العلوم والدراسات الإنسانية، المرح، دار الكتب الوطنية، بنغازي، العدد37، يوليو 2017.
2. أحمد عبدالله الماضي، ناظر أحمد منديل، الهجرة الدولية: دراسة في اطار القانون الدولي العام، مجلة جامعة تكريت للحقوق، تكريت، العدد3، مارس 2017.
3. بديعة شايقة، أزمة الهجرة الغير شرعية ودول الاتحاد الأوروبي، مجلة القانون والاعمال، سطات، العدد2، فبراير 2016.
4. حليلة خراز، إكرام بلباي، تداعيات الهجرة غير الشرعية وآليات مكافحتها اقليمياً ودولياً، مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، مستغانم، العدد 6، ديسمبر 2021.
5. راضية بوزيان، مقارنة سوسيلوجية لأسباب الهجرة غير الشرعية في بلدان المغرب العربي، مركز بحوث الشرطة، الشارقة، العدد 82، يوليو 2012.
6. عائشة قادة ابن عبدالله، إشكالية الهجرة غير الشرعية في المنطقة الأورومغاربية، دراسة في المفهوم والأسباب، مجلة الندوة للدراسات القانونية، الجزائر، العدد 26، يوليو 2019.
7. عبدالله العشري، تأثير الهجرة غير الشرعية على الامن القومي، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية، القاهرة، العدد3، ابريل 2018.
8. عزالدين مختار فكرون، واقع الهجرة غير الشرعية، مجلة دراسات الاقتصاد والاعمال، مصراته، العدد11، يونيو 2017.
9. محمد سمير مصطفى، الهجرة غير الشرعية: الموت من أجل الحياة، مجلة بحوث اقتصادية عربية، القاهرة، العدد 48-49، خريف-شتاء 2010.

10. محمد صالي، الجهود الدولية لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، الجزائر، العدد15، سنة 2018.
 11. نسيمة جلال، الدوافع الاقتصادية لظاهرة الهجرة غير الشرعية، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، الجزائر، العدد12، سنة 2017.
 12. هشام بشير، ظاهرتا اللجوء والهجرة غير الشرعية، دراسة في النشأة والأسباب والآثار، مجلة الاستقلال، أريحا، العدد10، يناير 2013.
- خاساً: الرسائل العلمية.

1. محمد احمد محمد، الهجرة غير الشرعية وأثرها على الامن القومي الليبي(2011-2017)، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، سنة 2019.
2. نصر الدين بن مكي، قويدر شنوف، الآليات القانونية للتصدي لظاهرة الهجرة السرية، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور، سنة 2020.
3. وردة روان، عبدالفتاح قزيز، الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرياح، سنة 2020.

سادساً: المؤتمرات والندوات.

1. عادل صالح حسن، الجهود الدولية والمحلية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، مؤتمر الهجرة غير الشرعية، بنغازي، 19-20/12/2020.

سابعاً: الصحف والمجلات.

1. الجريدة الرسمية : قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 163 لسنة 2007، بشأن اتفاقية التعاون في مجال إعادة التوطين بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية إيطاليا، الموقعة في روما بتاريخ 19-1-2007.

2. الجريدة الرسمية (مصر)، العدد26، 26 يونيو 2007.

ثامناً: شبكة المعلومات الدولية الانترنت.

1. حمدي شعبان، الهجرة غير الشرعية، الضرورة والحاجة.

<http://www.policemc.bh/reports/2011/gune/22>

<http://www.wikipedia.org>.